المناقصة العامة رقم (٢) لسنة ٢٠٢٦
بشأن نظافة ميناء قسطل البري
واستراحات للعاملين + المبني الإداري

تاريخ فتح المظاريف الفنية: يوم الموافق / /٢٠٢٦ الساعة الحادية عشر ظهراً

ثمن كراسة الشروط: ٢٩٩ جنية (مائتان تسعة وتسعون جنيه لا غير).

ثمن الكراسة للمنشآت الصغيرة ومتناهية الصغر: ٢٦٩ جنية (فقط مائتان تسعة وستون جنيهاً لأغير)

يسدد قيمة (٤٢ جنيه) ضريبة قيمة مضافة لصالح مصلحة الضرائب المصرية وذلك طبقا لتعليمات مصلحة الضرائب المصرية رقم (٤) لسنة ٢٠٢٢.

- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية و الإرهابية والأمنية و أسرهم وذلك طبقاً للقانون رقم ٤ لسنة ٢٠٢١.
- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق دعم الأشخاص ذوي الإعاقة وذلك طبقاً للقانون رقم ٢٠٠ لسنة ٢٠٢٠.
- يسدد قيمة (٥ جنيهات) لصالح صندوق رعاية حقوق المسنين وذلك طبقاً للقانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٢٤.

عدد صفحات كراسة الشروط: (٢٨) صفحه + عدد (٨) مشروع عقد

سُدِّدت قيمة النسخة بموجب القسيمة رقم ( ) بتاريخ / /٢٠٢٦ م

عنوان الهيئة: مبنى وزارة النقل – الدور الثالث - بالعاصمة الإدارية الجديدة - القاهرة.

عنوان مقدم العطاء الذي يتم المراسلة علية:

رئيس لجنة كراسات الشروط

لواء /

حمدي احمد غريب

E-mail : info@ldp.gov.eg
Phone : 02 - 20541838

العاصمة الإدارية - الحي الحكومي
وزارة النقل - الدور الثالث

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

مقدمة:

تشتمل الإدارة الحديثة على عدة عناصر لتحقيق أهداف المنشأة المخططة لها في حدود إمكانياتها ومواردها البشرية والمادية.

ويأتي التنظيم الجيد في مقدمة عناصر الإدارة باعتباره عنصرًا فعالاً ومؤثرًا في الأخذ بيد المنشأة في الوصول إلى ما تسعى إليه، سواءً كانت تُقدِم خدمة أو سلعة إنتاجية .

وفي إطار هذا المفهوم قامت الدولة بإنشاء الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة بهدف إيجاد هيئة حكومية فعالة تتمكن من تحقيق السيطرة على موانى البلاد البرية والجافة وتطويرها بما يُمكنها من تقديم خدمة متميزة للعابرين وممثلي أجهزة الدولة المعنية، خاصةً في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية.

ونظرًا للطبيعة الخاصة لميناء قسطل البري والذي يعد واجهة مصر علي حدودها الجنوبية فقد قامت الهيئة بطرح عملية نظافة الميناء في مناقصة علنية عامة للحفاظ على مستوى النظافة والظهور بالمظهر الحضاري المُشرف واللائق بمصرنا الحبيبة أمام حركة المترديين .

موضوع المناقصة
نظافة ميناء قسطل البري
واستراحات للعاملين + المبني الإداري

وتتم العملية طبقًا للآتي: -

١) كراسة الشروط والمواصفات.

٢) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

٣) تعليمات مدير عام الميناء.

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner

الاشتراطات العامة

البند الأول

التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة:

- تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة.
- كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية وقانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أياً منهما.

البند الثاني

حماية المنافسة:

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلي استبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواءً من حيث تقييم العطاء ومقارنتها وأثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، وبين صاحب العطاء ، أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلي أياً من الآتي:

١- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
٢- اقتسام الأسواق، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية.
٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقدم، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات المختلفة، ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور منها على الأخص:

أ- تقديم عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
ب- الاتفاق مع الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح.

ج -الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية.

د - الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات.

العاصمة الإدارية - الحي الحكومي
وزارة النقل - الدور الثالث
E-mail : info@ldp.gov.eg
Phone : 02 - 20541838

الممسوحه ضوئيا بـ CamScanner